

131526 - حكم طبخ الدجاجة وعليها شيء من الدم

السؤال

ما الحكم إن وجدت عند الطبخ بعض الدم على الدجاجة أو الحمل فهل يجب أن نعالجه بالطهي أو التوقف عن طبخه ورميه أم محاولة إزالة الدم من الوعاء؟ من فضلك أرشدنا في ضوء الشريعة.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

وجود بعض الدم على الدجاجة وغيرها عند طبخها لا يضر ، لأن الدم المسفوح هو الذي يسيل منها عند ذبحها ، وهذا هو الدم المحرم ، أما ما بقي في عروقها بعد الذبح ويخرج عند تقطيعها وطبخها فهذا ليس دماً مسفوحاً ، وهو مما عفا الله عنه .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

" أكل الشوى والشريح جائز سواء غسل اللحم أو لم يغسل ؛ بل غسل لحم الذبيحة بدعة فما زال الصحابة رضي الله عنهم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يأخذون اللحم فيطبخونه ويأكلونه بغير غسله ، وكانوا يرون الدم في القدر خطوياً ؛ وذلك أن الله إنما حرم عليهم الدم المسفوح ، أي : المصبوب المهرق ، فأما ما يبقى في العروق فلم يحرمه . ولكن حرم عليهم أن يتبعوا العروق كما تفعل اليهود " انتهى .

"مجموع الفتاوى" (21 / 522) .

وقال أيضا :

"إنما حرم الدم المسفوح ...

وقد ثبت أنهم [يعني : أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم] كانوا يضعون اللحم بالقدر فيبقى الدم في الماء خطوياً ، وهذا لا أعلم بين العلماء خلافا في العفو عنه ، وأنه لا ينجس باتفاقهم " انتهى .

والله أعلم .